

سنن البيهقي الكبرى

7352 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ أبو الحسن الكارزي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا صفوان بن عيسى وعبد الله بن جعفر عن محمد بن عماره ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الله بن جعفر أخبرني محمد بن عماره عن زينب بنت نبيط عن أمها قالت Y كنت في حجر النبي A أنا وأختاي فكان رسول الله A يحلينا الذهب واللؤلؤ لفظ حديث محمد بن أبي بكر وفي رواية أبي عبيد فكان يحلينا قال بن جعفر رعاثا من ذهب ولؤلؤ وقال صفوان يحلينا التبر واللؤلؤ قال أبو عبيد قال أبو عمرو واحد الرعاث رعة ورعة وهو القرط فهذه الأخبار وما ورد في معناها تدل على إباحة التحلي بالذهب للنساء واستدللنا بحصول الإجماع على إباحته لهن على نسخ الأخبار الدالة على تحريمه فيهن خاصة والله أعلم